

قرارات

وزارة النقل

قرار رقم ٤٦١ لسنة ٢٠٢٣

صدر في ٤/٨/٢٠٢٣

وزير النقل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بتنويع رئис مجلس

الوزراء في بعض الاختصاصات؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٦٨ لسنة ٢٠٢١ باعتبار مشروع إنشاء الوصلة الحديدية بين قريتي بطرة وبسندلة بطول (٥,٢٥٠) كيلو متر بنطاق محافظة الدقهلية للربط بين سكة حديد المنصورة / دمياط وخط سكة حديد شربين / قلين من أعمال المنفعة العامة؛

وببناءً على ما عرضه رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية لسكك حديد مصر؛

قرر:

(المادة الأولى)

تنتزع ملكية الأراضي والعقارات التي تعذر توقيع أصحابها أو ذوي الشأن على النماذج الخاصة بنقل ملكيتها للمنفعة العامة للقطعتين رقمي (١٤)، ض (١٥) والقطعتين بحوض الشوكة رقم (٢٣) قسم ثان بناحية بسندلة مركز بلقاس - محافظة الدقهلية تنفيذاً لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٦٨ لسنة ٢٠٢١، باعتبار مشروع إنشاء الوصلة الحديدية بين قريتي بطرة وبسندلة بطول (٥,٢٥٠) كيلو متر بنطاق محافظة الدقهلية للربط بين سكة حديد المنصورة / دمياط وخط سكة حديد شربين / قلين من أعمال المنفعة العامة.

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

وزير النقل

فريق/ كامل عبد الهادي الوزير